

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

5273 - حدثني عثمان حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم .

أم يا قلت نعم فقال ؟ فيه ينتبذ أن يكره عما المؤمنين أم عائشة سألت هل للأسود قلت Y
المؤمنين عم نهى النبي A أن ينتبذ فيه ؟ قالت نهانا في ذلك أهل البيت أن نتبذ في
الدباء والمزفت قلت أما ذكرت الجر والحنتم ؟ قال إنما أحدثك ما سمعت أفأحدث ما لم أسمع
؟ .

[ش أخرجه مسلم في الأشربة باب النهي عن الانتباز في المزفت رقم 1995 .
(نتبذ) نثقع التمر أو الزيت في الماء .

(الحنتم) الجرار الخضر المدهونة أو المصنوعة من الخرف]